

الدكتور محمد حزيط

أستاذ التعليم العالي بجامعة البليدة 2

# آليات مكافحة جرائم الفساد في التشريع الجزائري

الطبعة الأولى 2023

  
دار بلقيس  
دار الصحاف - الجزائر

	المقدمة
1	الفصل الأول: دور الهيئات الوطنية والتدابير الوقائية في مكافحة الفساد
2	المبحث الأول: التدابير الوقائية لمكافحة الفساد في القطاع العام
3	المطلب الأول: التدابير الوقائية المتعلقة بالتوظيف في القطاع العمومي وتسيير الحياة المهنية للموظفين
4	المطلب الثاني: التصريح بالامتلاكات كتدبير وقائي لحماية المال العام من الفساد
5	المطلب الثالث: التدابير الوقائية من جرائم الفساد في مجال الصفقات العمومية
6	المبحث الثاني: الهيئات الوطنية المتخصصة في الوقاية من الفساد ومكافحته
7	المطلب الأول: السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته
8	المطلب الثاني: الديوان المركزي لجمع الفساد
9	المطلب الثالث: خلية معالجة الاستعلام المالي
10	الفصل الثاني: الأحكام الجزائية المتعلقة بجرائم الفساد في القانون الجزائري
11	المبحث الأول: الركن المفترض المشترك لجرائم الفساد
12	المطلب الأول: الأشخاص الشاغلين المناصب التنفيذية والإدارية والقضائية
13	المطلب الثاني: ذو الوكالة النيابة
14	المطلب الثالث: من يتولون وظيفة أو وكالة في هيئة أو مؤسسة عمومية أو في مؤسسة تقدم خدمة عمومية
15	المطلب الرابع: من في حكم الموظف طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما
16	المبحث الثاني: اختلاس الامتلاكات واستعمالها غير الشرعي أو الإضرار بها
17	المطلب الأول: جريمة اختلاس الامتلاكات من قبل الموظف العمومي أو استعمالها على نحو غير الشرعي
18	المطلب الثاني: جريمة الإهمال الواضح المتسبب في الإضرار بالامتلاكات
19	المطلب الثالث: جريمة اختلاس الامتلاكات في القطاع الخاص
20	المبحث الثالث: الرشوة وما في حكمها
21	المطلب الأول: جريمة الرشوة
22	المطلب الثاني: جريمة استغلال النفوذ
23	المطلب الثالث: جريمة تلقي الهدايا
24	المطلب الرابع: جريمة الإثراء غير المشروع

- المطلب الخامس: جريمة إساءة استغلال الوظيفة..... 136
- المطلب السادس: جريمة الغش..... 139
- المطلب السابع: جريمة أخذ فوائد بصفة غير قانونية..... 141
- المطلب الثامن: جريمة الإعفاء والتخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم..... 145
- المبحث الرابع: الجرائم المتعلقة بالصفقات العمومية..... 148
- المطلب الأول: جريمة منح امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية..... 148
- المطلب الثاني: جريمة استغلال نفوذ الأعوان العموميين للحصول على امتيازات غير مبررة..... 156
- المطلب الثالث: جريمة الرشوة في مجال الصفقات العمومية أو قبض العمولات من الصفقات العمومية..... 159
- المبحث الرابع: صور أخرى لجرائم الفساد..... 161
- المطلب الأول: جريمة تبييض عائدات الفساد وإخفاؤها..... 161
- المطلب الثاني: عدم التصريح بالملكيات أو التصريح بالكاذب بالملكيات..... 167
- المطلب الثالث: جريمة تعارض المصالح..... 170
- المطلب الرابع: التمويل الخفي للأحزاب السياسية..... 172
- المطلب الخامس: جرائم عرقلة البحث عن الحقيقة..... 174
- الفصل الثالث: القواعد الإجرائية الخاصة بالتحري والمتابعة في جرائم الفساد..... 181
- المبحث الأول: الإجراءات الخاصة المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية..... 183
- المطلب الأول: سلطة وكيل الجمهورية في إصدار الأمر بالمنع من مغادرة التراب الوطني إلى غاية الانتهاء من التحريات الأولية..... 185
- المطلب الثاني: سلطة تمديد التوقيف للنظر ثلاث (3) مرات في جرائم الفساد..... 188
- المطلب الثالث: إمكانية اللجوء إلى أساليب التحري الخاصة عندما تتعلق التحريات الأولية بجرائم الفساد..... 188
- المطلب الرابع: إمكانية إجراء التفتيش من غير التقيد بالميقات القانونية..... 192
- المطلب السادس: سلطة القطب الجزائري الاقتصادي والمالي ذو الاختصاص الوطني للبحث والتحري والمتابعة والتحقيق والحكم في الجرائم الاقتصادية والمالية الأكثر تعقيدا..... 194
- المطلب السابع: إجراءات المتابعة الخاصة بمتابعة بعض الفئات من الموظفين..... 196
- المطلب الثامن: الإجراءات الخاصة بمتابعة الأشخاص المعنوية عن جرائم الفساد..... 199
- المبحث الثاني: الإجراءات الخاصة المنصوص عليها في القانون الخاص بالوقاية من الفساد ومكافحته..... 205
- المطلب الأول: إمكانية خضوع جرائم الفساد لاختصاص الأقطاب الجزائية المتخصصة..... 206

256	
207	المطلب الثاني: الاختصاص المحلي لضباط الشرطة القضائية.....
207	المطلب الثالث: خضوع تقادم الدعوى العمومية إلى مدد خاصة في جرائم الفساد.....
209	المطلب الرابع: إمكانية اللجوء إلى أساليب التحري الخاصة.....
210	المطلب الخامس: إمكانية اللجوء إلى تجميد أو حجز العائدات والأموال غير المشروعة الناتجة عن ارتكاب جريمة من جرائم الفساد.....
211	المطلب السادس: إمكانية اللجوء إلى التعاون القضائي الدولي واسترداد الموجودات.....
213	الفصل الرابع: التعاون القضائي الدولي في مجال مكافحة الفساد.....
215	المبحث الأول: ماهية التعاون القضائي الدولي.....
216	المطلب الأول: مفهوم التعاون القضائي الدولي.....
218	المطلب الثاني: مبررات التعاون الدولي القضائي ومصادره في مجال مكافحة الفساد.....
223	المبحث الثاني: مظاهر التعاون القضائي الدولي لمكافحة الفساد في القانون الجزائري.....
224	المطلب الأول: الإنابة القضائية الدولية.....
231	المطلب الثاني: تسليم المجرمين.....
240	المطلب الثالث: التعاون القضائي الدولي في مجال تجميد وحجز واسترداد الممتلكات.....
249	قائمة المراجع.....

## كلمة عن المؤلف



الأستاذ الدكتور محمد حزيط أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة البليدة 2، حاصل على دبلوم المعهد الوطني للقضاء الدفعة الثانية لسنة 1993 وشهادة الماجستير سنة 2003 والدكتوراه في القانون سنة 2012. كان قد مارس مهنة القضاء كقاضي النيابة فقاضى التحقيق من سنة 1993 إلى 2005، قبل التحاقه بمهنة التدريس بجامعة البليدة سنة 2005، صدر له عدد من المؤلفات والمقالات العلمية في المجال القانوني .

## كلمة عن الكتاب

تعد ظاهرة الفساد من الظواهر الخطيرة التي تواجه البلدان بدرجات متباينة، بين من تفشت فيها بشكل رهيب معطلة به كل محاولات التنمية، وبين من كرس ما يلزم من آليات للوقاية منها وردعها مما مكنها من تطويقها إلى حد بعيد متجنباً معها آثارها المدمرة. وقد كان المشرع الجزائري نص على صور من جرائم الفساد في قانون العقوبات عند صدوره في سنة 1966، لكنه عند مصادقة الجزائر بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003 في 19 أبريل 2004، قام بتكييف تشريعه الداخلي بما يتوافق وهذه الاتفاقية، فأصدر في سنة 2006 قانون خاص بالوقاية من الفساد ومكافحته هو القانون رقم 01\_06 المؤرخ في 20 فبراير 2006، الذي نص فيه على صور جديدة ومستحدثة لجرائم الفساد، إلى جانب جرائم الفساد التقليدية.

كما نص فيه على عدد من التدابير الوقائية لمواجهة ظاهرة الفساد في القطاع العمومي، منها واجب التصريح بالممتلكات، وعلى إنشاء هيئات مستقلة للتصدي للفساد وهي: الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته التي حلت محلها السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته والديوان المركزي لقمع الفساد.

واعتباراً لما تتميز به جرائم الفساد من طابع سري ومعقد وما قد يترتب عنها من إمكانية تهريب العائدات الإجرامية إلى الخارج، فقد نص فيه المشرع أيضاً على عدد من الإجراءات الخاصة بالتحري والمراقبة بما فيها تجميد وحجز ومصادرة العائدة غير المشروعة الناتجة عن إحدى جرائم الفساد، إلى جانب الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي واسترداد الموجودات.



ISBN : 978 9947 33 211 5



9 78 9947 332115